

٣. تفسير آيات الحج | الشيخ أ.د عبدالسلام الشويعر

عبدالسلام الشويعر

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم الحج اشهر معلومات. فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا والزاد التقوى واتقوا نياك اولي الالباب. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00
الحمد لله حمدا كثيرا طيبا كما يحب ربنا ويرضى واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين ثم - 00:00:37

ثم اما بعد يقول ربنا جل وعلا في هذه الاية الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوا لي يا اولي الالباب - 00:00:51
الحج ايها الاخوة الاكارم فريضة من فرائض الدين بل هو احد المباني الخمس التيبني عليها الاسلام فقد ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال بنى الاسلام على خمس - 00:01:11

شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام. فبين النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يتم المسلم الا بهذه المباني الخمس - 00:01:26

واخر هذه المباني الخمس هو الحج في سبيل الله عز وجل ولذا فان من وجد فيه شرط الحج ولم يحج فلا شك انه قد نقص دينه ولم يكمل ايمانه ولذا ثبت عن - 00:01:45

عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما روى سعيد ابن منصور في السنن انه قال لقد هممت ان اكتب الى الامصار في كتبوا لي بمن وسع الله عليه ولم يحج - 00:02:01

لا ضرب عليه الجزية ما هم ب المسلمين ما هم ب المسلمين وذلك ايها الاكارم ان الله عز وجل اوجب الحج على المسلمين اذا وجد شرطه كما سيأتي بعد ان شاء الله عز وجل - 00:02:14

وان هذا الوجوب على الفور اي يحرم على المسلم ان يؤخر اداءه الحج ما دام مستطاعا ودليل ذلك ما ثبت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال ايها الناس - 00:02:28

ان الله قد كتب عليكم الحج فحجوا وانتم تعلمون ان الفاء تقتضي الفورية اي فيجب عليكم ايها المسلمين ان تبادروا بالحج وان تستعجلوا فالمسلم مأمور بالاستعجال بالحج وادائه حيث وجد شرطه فيه وتحقق شرط الوجوب واللزوم عليه - 00:02:43

ولذا فان هذا الحج شعيرة من شعائر الاسلام وفريضة من فرائضه فاضافة لما يجعله الله عز وجل لفاعله من تمام دينه وكمال اسلامه فان الله عز وجل يكفر عن الحاج ذنبه. وقد ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:03:06

من حج فلم يرث ولم يفسق خرج من ذنبه كيوم ولدته امه ولذا جاء عن ابراهيم النخعي رحمة الله عليه انه قال كانوا يقولون يعني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:26

صافحوا الحجيج قبل ان يتلطخوا بالذنوب ولذا فان الله عز وجل يغفر الذنب من حج بيته ومن قصد حرمته ومن ادى المناسك التي افترضها الله عز وجل عليه ورحمة الله عز وجل واسعة. ولذا فان الله عز وجل يثيب على العمل - 00:03:42

اصلا ويثيب عليه زيادة ومما يثيب الله عز وجل عليه من الزيادة للحج ان هذا الحج لما كان عبادة بدنية ومالية معا اذ الاركان الخمس بعضها بدنى كالصيام والصلوة وبعضها مالي كالزكوة وبعضها مالي وبدنى وهو الحج - 00:04:05

فلما كان الحج عبادة مالية وبدنية فان الله عز وجل اثاب الحجاج من جنس ما فعل ولذا فان كل درهم ينفقه المرء في حجه وكل مليم

يبذله في قصد بيت الله عز وجل - 00:04:30

فإن الله عز وجل يخلفه عليه في الدنيا قبل الخلف الذي يكون يوم القيمة بالحسنات ودخول الجنات وكذلك في العمر فان كثيرا من الناس انما يمنعه من اداء الحج كثرة اشغاله - 00:04:49

ومزيد اعماله فتجده يقول أوجل هذه السنة لما بعدها للعمل الفلاني او للشغل الفلاني او لان عندي من الاولاد والزوجة والوالدين وغير ذلك فاذا ترك هذه الاعمال لله عز وجل - 00:05:05

ثم انقطع اليه سبحانه وتعالى فان الله يثبته بالخلف في عمره فيزيد الله عز وجل في عمره ويبارك في وقته بعد ذلك فان قلت لي اين هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فاقول هو في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل ذلك في كلام الله عز وجل - 00:05:21

يقول النبي صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنب كما ينفي كما تبني النار خبث الحديد المتابعة بين الحج والعمرة تنفي الفقر - 00:05:45

فقر القلوب وعدم الافتقار الى الله عز وجل وفقر الجوارح بالمال فاما فقر القلوب فان كثيرا من الناس يدعوه وهو لا يستشعر من الذي يدعوه يسأل الله عز وجل ويدرك اسماءه - 00:06:08

ويسبحه ويكرهه ويهلله وهو لا يستشعر المذكور جل وعلا ولكن اذا وقف في هذه المواقف حينما يسكن عباراته امام بيت الله الحرام وفي الملزم بين الباب وبين الحجر وفي الحطيم حيث يوجد حجر اسماعيل - 00:06:25

فعندما يذكر الله عز وجل في هذه المواقع ثم بعد ذلك اذا جاء يوم الحج الاكبر يوم عرفة فدعا وابتله والتجأ الى الله عز وجل ينظر الى هذه الالوف المؤلفة - 00:06:47

عن يمينه وشماله اتوا من كل فرج عميق لا يرجون الا ما عند الله عز وجل لا يدرى اي هؤلاء احب اليه سبحانه وتعالى ولا يدرى من من هؤلاء يغفر ذنبه ومن يكون مغفرة غيره بواسطة الاخر - 00:07:02

فبعد ذلك مهما عمل المرء من عمل قبل ذلك ومهما بدل من مال قبل ذلك فانه يسترخص نفقته ويسترخص وقته حينما يرى هذه الجموع عند الله عز وجل ثم اذا استشعر ان الجبار جل وعلا يطلع على اهل الموقف ولم يبقى على الموقف الا ايام قلائل - 00:07:22

يطلع على اهل الموقف فينظر اليهم كلهم شعث كلهم غضب لهم يوم يلبسهم لم يغيروه على على اقل حال كلهم يلهم بالدعاء للجبار جل وعلا كلهم مضحين له سبحانه لم يغطوا رؤوسهم كلهم لباسهم واحد من ارخص - 00:07:45

في اللباس فحين ذاك يباهي الجبار جل وعلا باهل الارض اهل السماء يباهي الجبار جل وعلا باهل الارض اهل السماء استشعر ذلك فلا يباهي الله عز وجل بك وانت مقبل على معصية وانت مصر على كبيرة وانت غير - 00:08:07

وانت غير ملتهج له سبحانه وتعالى فاذا باهت بهم اهل السماء وفاخر بهم الله جل وعلا الملائكة عنده فيقول ماذا يريدون؟ وهو اعلم ما يقولون فتقول له الملائكة يريدون مغفرتك فيقول الجبار جل وعلا اشهدكم اني قد - 00:08:29

اذا كان ذلك الموضع ثم كان في ذلك اليوم شخص فلم يغفر له فانه والله وايم الله وباعظم الایمان التي يحلف بها لهو اشد الناس خسارة ولهو اشدتهم ظيرا في الدنيا ناهيك عن الآخرة - 00:08:49

ولذلك كان بعض اهل العلم يتمثل في يوم عرفة في يوم فنفسك لم ولا تلم المطايها ومت كمدا فليس لك اعتبار اذا الحج ايها الاخوة يخلف الله عز وجل على العبد فيه - 00:09:11

نفقته فيزيل فقر قلبه فتجد الحاج بعد عوده من حجه مقبل على الله عز وجل يجد للدعاء طعما غير الدعاء الذي كان قبل ذلك يجد بالله انسا لم يكن يجد قبل ذلك - 00:09:26

يجد في قلبه شراحه مع الله لم يكن قد وجده قبل ذلك ولذا ايها المسلم اختبر قلبك قبل الحج وبعد اختبر قلبك قلبك فان وجدت قلبك بعد الحج مثله قبله - 00:09:44

فاعلم انه يحتاج عملك الى مراجعة وان وجدت قلبك مقبلا على الله منشرا لكلام الله محبًا لطاعة الله سبحانه وتعالى فاعلم انك

على خير وانك ان شاء الله من قبل عمله. كما قال ابراهيم صافحوا الحجيج قبل ان يتلطفو بالذنب - [00:09:59](#)
اذا ينفي الله عز وجل فقر القلوب وينفي الله عز وجل تقرأ الجوارح اذ المرء ربما يستغلي نفقة ينفقها في سبيل الله عز وجل ولتعلم
ايها المسلم ان الحاج والوافدة لبيت الله حجا او عمرة - [00:10:22](#)

مثله كمثل الغاز المجاهد في سبيل الله بل ربما كان اعظم يقول ابن عباس رضي الله عنه الحج والعمرة في سبيل الله واذا استحق
من الاحكام بعض الاحكام التي يستحقها الغالي - [00:10:43](#)

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ضيف الرحمن وفد الرحمن ثلاثة الحاج والمعتمر والغازي اذا فانت وافد على الرحمن
وهذه النفقة التي تبذلها مهما بذلتها فان الله سيخلفها عليك - [00:10:59](#)

فيخلفها زيادة في مالك وسيخلفها الله بركة في مالك. وانتبه لهذه المسألة. وهي البركة في المال فليست الزيادة في المال في عده
فان الله عز وجل يمد الكافرين بما ويكثر اموالهم - [00:11:19](#)

ويزيد في متاعهم ولكن يختص المؤمنون بان يبارك لهم في اموالهم. وتكون بركة المؤمن في ماله في امور ان الله عز وجل لا يتلف
ماله مرة واحدة فلا تأتيه سنة واحدة فتتلف ماله. قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل خامة الزرع - [00:11:39](#)
تأتيه الريح فتسكهه يمينا ويسارا. فاذا سكت الريح قام على سوقه ومثل المنافق كالارزة لا يضرها ريح حتى اذا جاءت ريح عاصف
سقطت الارزة فلا قيام لها. ولذلك فان من بركة المال مال المؤمن - [00:12:01](#)

ليس كثرته وانما بركته تكون بحفظ الله عز وجل له فلا تأتيه افة تذهبه من بركة المال التي يجعلها الله عز وجل في مالك اذا اديت
حج او عمرة ان الله عز وجل يجعل هذا المال نعمة عليك - [00:12:20](#)

ولا يجعله نعمة عليك فيجعلك تصرف المال في طاعة الله ومرضاته ولا تصرفه في معصية يجعلك تصرف المال فيما ينفع بدنك ولا
تصرفه فيما يضره. بعض الناس يشتري الشيء يظن ان فيه منفعة. فما ان يركبها - [00:12:38](#)
هذه الدابة او تلك السيارة حتى يكون اول ركوب له لها يكون فيها عطبه هذا معناه ان هذه السيارة وهذه الدابة لم
تكن مباركة عليه. ولما جاءت امراة مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:57](#)

قالت لدابتها يا ملعونة لعنت دابتها. قال النبي صلى الله عليه وسلم سببوا هذه الدابة فانه لا يصحبنا ملعون لأن ما لعن فقد نزعنا منه
الرحمة ومن الرحمة البركة. اذا الامر الثاني في بركة المال ان المال يصرف في طاعة الله - [00:13:17](#)

ولا يكون صرفه في معصية وان المال يصرف فيما ينفع العبد ولا يكون صرفه فيما يضره وانت ايها المسلم اذا رأيت امراً يصف ماله
في معصية الله او فيما يضر فيه بدنك فاعلم ان هذا المال قد نزعنا منه بركته - [00:13:38](#)

اذا هذا من بركة المال. بركة المال تكتسب بالدعاء. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الله دائمًا بالبركة في ماله. بركة المال
يحتسب باداء حق الله عز وجل فيه بالزكاة - [00:13:58](#)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ما خالطت الزكاة قط ما خالطت الزكاة مالا قط الا افسدته قالوا ومخالطة الزكاة بمنع اخراجها او
بتأخيرها عن وقتها فمن منع الزكاة من ماله حرم البركة - [00:14:12](#)

من اسباب بركة المال ان الله عز ان يأتي العبد بالاعمال التي تسبب البركة وتسبب النماء فيه نماء البركة ونماء الزيادة ومنه الحج
والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنب وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:14:30](#)

الحج والعمرة يزيدان في العمر الحج والعمرة يزيدان في العمر فمن حج او اعتمر فان الله عز وجل يزيد في عمره وكيف تكون زيادة
العمر؟ قالوا بامر الله الامر الاول ان الله ينشأ في عمره فيزيد فيه الزيادة الحقيقة - [00:14:49](#)

كما قال الله جل وعلا يمحو الله ما يشاء ويثبت. وعنه ام الكتاب قال علي رضي الله عنه ومعنى هذه الآية ان الله يكتب في الكتاب
الذي تنظر فيه الملائكة - [00:15:13](#)

يكتب ان عمر فلان كذا اي خمسين مثلا فاذا تصدق او حج او اعتمر زاد الله في عمره كذا وكذا كستين مثلا اذ الله عز وجل كتب
كتابين كتاب عنده لا يتغير ولا يتبدل - [00:15:30](#)

وكتاب في السماء والسماء السابعة تنظر فيه الملائكة ويكتب ويكتبون فيه الارزاق والاجال في كل يوم ويخطون ما يكون هذا الذي يمحوه الله فيه ما يشاء وثبتت وعنده ام الكتاب فلا يتغير ولا يتبدل - 00:15:49

ولد فانه لا يرد القدر اي المكتوب في الكتاب الذي تنظر اليه الملائكة الا الدعاء وما يغير القدر وخاصة في الطول العمر وفي زيادة الماء الذي بدد القدر وبغيره الحج والعمر - 00:16:08

اذا ايها الموفق اعلم ان الحاج يؤجر اجرين يؤجر اجرا في الآخرة عند الله عز وجل. وهو اجر عظيم. واجر في الدنيا من هذا الاجر
زيادة الماء. وبكتبه وزيادة العم والملائكة فيه - 00:16:25

اذ البركة في العمر والوقت من الامور المهمة بعض الناس حتى يتعلم الشيء يجلس اياما طوالا وبعضهم في الساعات القليلة يتعلم العلم بعض الناس يجلس اياما وشهدا طهلا لابحثوا عل دذا معن بريده كمساء او بيت او نوحه ذلك - 43:16:00

وبعض الناس يوقفه الله عز وجل في الوقت القليل فيكسب المال الذي يريد ان يكتسبه لاجل زوجة او بيت او مركوب ونحو ذلك اذا من الامم التي فيها المكمة المكدة فـ العصـ 00:17:06

والبركة في العمر مسألة مهمة ولذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل الله عز وجل البركة في رزقه وفي عمله وفي عمره عليه الصلاة والسلام بقوله ربنا حماه علينا ٢٠:١٧ - ٤٢:٥

الحج اشهر معلومات السنة ايها الاخوة الاكارم اثنا عشر شهرا وكان التقدير باثني عشر شهرا قبل خلق السماوات والارض ان عددة الشهور عن الله اثنا عشر شهرا بعد خلق السماوات والارض منها مدعاة حرام 00:17:34

فتقدير السنة بانها تكون اثنين انها تكون اثني عشر شهرا. قدرها الله عز وجل قبل خلق الادميين وكانت منذ ان خلقت السماوات والارض والاسبوع سبعة ايام منذ ذلك الوقت واليوم اربع وعشرون ساعة منذ ذلك الزمان اي من حين خلق الله السماوات والارض -

قال ابن عباس رضي الله عنه انه اليوم اربع وعشرون خلقه الله عز وجل كذلك وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اليوم اي النهار اثنى عشرة ساعة والليل تكون كذلك اثنى عشر ساعة فدل ذلك على ان اليوم اربع وعشرون ساعة - 00:18:26

يُنشئون في الشهور القمرية وما معنى ينسؤون ان يؤجلونى وكان الذى ينشأ بعض الناس دون بعض - 00:18:46

فكان بعض الاشخاص هم المختصون بالنساء ففي كل ثلاثة اشهر يؤخرن شهراً لكي يكون رمضان في كل سنة في شدة الحر ويكون الجمام في البرد حينما يجمد الماء ويكون كل شهر في وقت مناسب له بما يقابلها من - 00:19:09

المواسم الشميسية ثم فرض الحج في السنة التاسعة من الهجرة وتلك السنة لم يحج النبي صلى الله عليه وسلم لأن ذو الحجة الذي كان المشركون يحجون فيه كان يوافق في علم الله عز وجل ذو القعدة - 00:19:32

وافقوا ذي القعدة ولذا لم يحج النبي صلى الله عليه وسلم فيه وإنما أرسل أبا بكر رضي الله عنه فحج بالناس فلما كانت الحجة القابلة حج النبي صلى الله عليه وسلم بالناس - 00:19:53

ثم قرأ هذه الآية ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم. والاربعة الحرم ثلاثة متتابعة. وهي ذو القعدة وذو الحجة وذو الحرام وشهر رجب شهر الغد - 00:20:08

فلا تظلموا فيهن انفسكم اذ في الاشهر الحرم يعظم الذنب كما جاء عند البيهقي عن ابن عباس ولكن يكون التعظيم بجرمه ولا يعظم
بعده، وكذلك لا تظلم فيه السنة كلها - 00:20:30

ثم بين الله عز وجل بعد ذلك فقال إنما النسيء زيادة في الكفر أي إنما التأخير زيادة في الكفر ولذلك قام النبي صلى الله عليه وسلم فـ . بهم عرفة ماذًا قال ؟ إنها الناس - 00:20:45

اي شهر هذا فظنوا انه سيسميه بغير اسمه ثم قال اي يوم هذا؟ فظنوا انه سيسميه بغير اسمه فقال ان هذا يوم عرفة فوافق حج النبي، صلى الله عليه وسلم ما عند الله عز وجا .. ثم بعد ذلك اصحت الايام منضبطة غير مختللة. وهذا - 00:20:58

معنى الاية الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال جاءت في قراءة ولا جدال كما ساذكره بعد قليل اي انقطع الجدال في الحساب بهذه الايام هي ايام الحج عند الله عز وجل - [00:21:19](#)

انضبطة في الحساب من الحجة التي حج النبي صلى الله عليه وسلم فيها وهي السنة العاشرة الى قيام الساعة لا يختل الزمان فيها ابداً ولا يمكن ان يكون فيها نسيج بل هي منضبطة انصباطاً دقيقاً - [00:21:39](#)

يقول ربنا جل وعلا الحج اشهر معلومات الحج المراد به افعال الحج لا الاحرام بالحج قبل اشهده ولكن هنا قال الحج اشهر معلومات اي افعال الحج - [00:21:58](#)

فالوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة والمبيت بمنى كما سيأتي بعد قليل كلها تفعل في ايام الحج وهي العشر والايام التالية لها من شهر ذي الحجة وكذلك من اتى بعمره في شوال او اتى بعمره في ذي القعدة - [00:22:16](#)

فانه يكون ممتنعاً بالحج وساذكرها بعد قليل وهذا معناه قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات اي افعال الحج في اشهر معلومات واما الاحرام بالحج فيجوز قبل اشهر الحج ولكنه مكروه فيكره الاحرام بالحج قبله. وساذكر وساذكره بعد ما ننتهي من الاية على سبيل الاجمال - [00:22:37](#)

الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج هنا اول ركن من اركان الحج وهو الاحرام فمن فرض فيهن الحج وهذا الاحرام من تركه لم ينعقد نسكه لم ينعقد النسك البثة - [00:22:58](#)

فمن لم يحرم فليس له نسك ليس له اي نسك فلابد ان يكون قد دخل في النسك وهي نية الاحرام والاحرام هو النية الذي هو الركن ومعنى النية ان يعلم المسلم ان ما كان عليه حرام ان ما كان عليه حالاً أصبح حراماً - [00:23:20](#) كالمحيط وغيره من الامور التي هي من محظورات الاحرام. اذا الركن هو نية الدخول في النسك. وهذا معنى قول الله عز وجل فمن فرط في الحج وهو ركن الحج الاعظم - [00:23:43](#)

وهو الركن الاول عفوا الركن الاول من الحج وهو نية الدخول في النسك ولنقف ايها الاخوة في قضية نية الدخول في النسك فان فيها العديد من المسائل المهمة التي قد نتوسع في بيانها - [00:23:58](#)

نحن قلنا قبل قليل ان نية الدخول في النسك وهو الاحرام ركن ولكن هذا الركن له شروط وهذا الركن يلزم معه يلزم معه ترك محظورات ويجب له واجبات. اذا ثلاثة اشياء - [00:24:16](#)

له شروط الامر الثاني معه واجبات والامر الثالث يجب ترك المحظورات عنده اي بعده مباشرة نبدأ اولاً بشرط الاحرام وهو شرط الصحة قالوا لا بد ان يكون المرء مسلماً. لأن غير المسلم - [00:24:39](#)

لا يصح احرامه وهذا الشرط الاول الشرط الثاني انه لا بد ان يكون عاقلاً اذ المجنون لا يصح احرامه كل مجنون لا يصح احرامه لا بنفسه ولا يحرم عنه وليه - [00:25:03](#)

لان المجنون نية له ليست له نية ونحن قلنا ان الركن هو نية الدخول في النسك فلا يصح فيه النية والنهاية لا تصح للمجنون. فلا ينوب احد عن المجنون فالمحظوظون لا حج له مطلقاً. لأن الركن غير متحقق في حقه - [00:25:24](#)

لاذ شرطه مختلف اذا من هو هذا؟ المجنون من صور فاقد الاهلية ايضاً او فاقد العقل النائم فان النائم لا يمكن ان يدخل في النسك من كان نائماً ثم استيقظ - [00:25:44](#)

نقول حال نومك لم تدخل في النسك وانما تنوی بعد الاستيقاظ بعد الاستيقاظ قبله لا دخول في النسك وبناء عليه فمن نام عند مجاوزته الميقات نقول انت جاوزت الميقات يجب عليك ان ترجع وسنذكرها في بعد قليل عندما نتكلم عن واجبات الاحرام - [00:26:04](#)

اذا الشرط الاول انه لا بد ان يكون عاقلاً فلا يكون نائماً ولا مجنوناً ولا شارباً لما يذهب عقله كمسكر او مغيب للعقل كبنج ونحوه اذ لا ينعقد احرامه البثة ولا ينوب احد عن احد - [00:26:26](#)

الوحيد الذي يكون ليس له عقل ولكن يصح ان يحرم به او يحرم عنه هو الصغير لما ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ابن

عبد الله رضي الله عنهم قال - 00:26:48

احرمنا مع النبي او حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعنا الصبيان فلبينا عنهم لبينا عنهم ورمينا عنهم وجاءت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم ورفعت له صبيا فقالت هذا حج - 00:27:06

قال نعم ولك اجره اذا الصبي الصغير يصح حجه سواء كان عاقلا يعني عقلا عقل تمييز او دون سن السابعة يصح حجه ولكن الاجر كله ينصرف لوليه وكل النفقه واجبة على وليه - 00:27:21

ولو فعل محبورا من محظورات الاحرام فان وليه يجب عليه ان يبذل الجزاء والجزاء انما يكون ان اطعاما او ان يكون ذبحا ولا صيام على الصبي لانه لا نية له - 00:27:45

لانية له وانما يكون التكفير بما فيهما واستثنينا الصبي فقط للحديث او الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولان الصبي له او في بعض احيائه له اهلية اداء ناقصة فاعتبرت - 00:28:00

بعض تصرفاته انتبهوا للمسألة الثانية اذا ذكرنا شرط ايش الذي لا يصح احرامه الاسلام وذكرنا الشرط الثاني وهو شرط ايش العقل انتبهوا للشرط الثالث وهذا يقع فيه كثير من اخواننا الحجاج والمعتمرين من حيث لا يعلمون - 00:28:16

ان من شرط الدخول في النسك الا يكون متلبسا بنسك اخر الا يكون متلبسا بنسك اخر رجل احرم بعمره لنبدأ بالسهل احرم بعمره متى ينتهي عمله بعد التحل من العمارة - 00:28:38

بان يأتي بواجبه وهو الرابع وهو ماذا الحلق او التقصير فيطوف ويصعد ثم يحلق قبل الاتيان بالواجب لو احرم بعمره ثانية نقول لم ينعقد اساسا احرامك الثاني - 00:29:02

لان ذمتك مشغولة بالاحرام الاول فلا ينعقد احرامك بالعمره الثانية حتى تقضى عمرتك الاولى فالابد ان تتحلل من العمارة ثم بعد ذلك تأتي بعمره ثانية فتصبح نحن نتكلم عن الصحة - 00:29:23

اما عن حيث الافضليه فالعلماء يقولون الافضل انك انك تنسى لكل عمرة سفرا فاذا ذهبت الى مدينة المصطفى صلى الله عليه واله وسلم ثم رجعت الى مكة تأخذ عمرة ثانية - 00:29:41

فتدخل مكة بعمره كل مرض يدخل مكة بعمره لكن لو كان لحاجة مثل عن شخص لم يحج لم يعتمر فاردت ان تعتمر عنه فحينئذ لاجل هذه الحاجة تنتفي الكراهة لتكرار العمارة في السفرة الواحدة - 00:29:55

اذا انتهينا من المثال الاول المثال الثاني الذي يقع فيه كثير للحجاج والمعتمرين انه اذا جاء اليوم العاشر وكان رمي جمرة العقبة تعرفون بعد اليوم العاشر كما ساشرح بعد قليل اليوم ان شاء الله - 00:30:10

اذا رميتم الجمرة وحلقت وطفت طواف الافاضة لا شيء عندك انتهى عملك لا شيء عندك قد ترتاح بعث الشيء واذا اكثرب من الله عز وجل فاذا قضيتم مناسككم انتهت اليوم الحادي عشر ليس عندك شيء الثاني عشر الغير متوجه لا شيء عنده - 00:30:30

بعض الناس ماذا يقول فاذهب الى الحرم واخذ عمرة فتجده يذهب الى التنعيم او ادنى الحل كمعرفة ثم يحرم منها ويأخذ عمرة نقول عمرتك هذه غير منعقدة لان ذمتك مشغولة بنسخ الحج - 00:30:45

فما تأخذ العمارة حتى تقضى الحج كله حتى تنهي الطواف والسعى وتنهي المبيت يومين او ثلاثة وتنهي الرمي يومين او ستنهي اعمال الحج كلها فاذا انهيت اعمال الحج كلها - 00:31:02

بعد ذلك جاز لك وانا اتكلم عن الجواز ليست الافضليه جاز لك ان تأخذ عمرة قد يجب عليك اخذ عمرة متى اذا كنت قد احرمت بحج مفرد ولم تكن قد حججت فقد اخذت عمرة قبل ذلك - 00:31:21

فانه حينئذ يجب عليك اذا كنت افاقيا يعني خارج مكة ان تذهب للميقات فترحوم بعمره واما ان كنت قد اخذت عمره فالاولى لك الا تأخذ عمرة اخرى اذا هذه مسألة انتبهوا لها - 00:31:36

طيب لذلك يقول العلماء انتبهوا لهذه المسألة وان كنت دخلت في بعض دقائق الفقه وانا عن قصد ساتكلم عن احكام الحج بغير الطريقة التي يتكلم بها الفقهاء. لماذا لانك ان قرأت في كتاب - 00:31:51

ثم اخذت نفس المعلومة بطريق اخر وبعرض مختلف ستبقى هذه المعلومة في ذهنك اكثر وستكون في ذهنك ابقي طيب لذلك يقول
العلماء ان المحرم بالعمره لا يجوز له ان يدخل عليها الحج - [00:32:07](#)

فيكون قارنا الا قبل البدء بالطواف قبل البدء بالطواف رجل طاف ثم سعى طاف ثم سعى وكان قد نوى بهذا الطواف والسعى العمرة
واراد ان يكون قارنا نقول لا يجوز ان تكون قارن الا ان تنوی القران قبل الطواف - [00:32:29](#)

فإن طفت أو شرعت في الطواف بهذه عمرة تامة يجب أن تطوف ثم تحلق ثم تسعى بعد ذلك تلبي فيجب عليك الحلاق يجب
عليك الحلاق لأنك قد أحرمت بعمره فتكون حينئذ ممتنعاً. وش نشرح التمتع بعد قليل؟ بعد في آيات المغرب ان شاء الله -
[00:33:04](#)

طيب نستثنى من ذلك سورة واحدة فقط وهذا في السنوات الماضية ليس لهذى السنة لأنك الان عرفت الحكم كثير من الاخوان في
يوم ثمانية بالذات يطوف ويسعى ويكون قد نوى التمتع - [00:33:28](#)

نقول اخطأت يوم ثمانية لا توجد تمتع بل انوي القران هذه هي السنة لكن لو نويت التمتع فيجب عليك ان تحلق وانت
عالم فعليك دم بتركك الحلاق - [00:33:44](#)

الا ان تكون جاهلا بالحكم فقد اختار بعض اهل العلم كالموافق ابن قدامة انه يعفى عن الجاهل والناس في هذه المسألة فلا يلزمهم دم
لتركه الحلاق وهذى تحدث كثير وخاصة من المعتمرين بعد غد واليوم الذي بعده اليوم السابع والثامن - [00:34:00](#)

يحرم وقبل ان يحلق يقول لبيك اللهم حجا نقول الاصل انه لم ينعقد حجك فيجب عليك ان تحلق ثم تلبي بالحج. لكن في السنوات
الماضية نقول صح وعليك دم لتركك واجب - [00:34:19](#)

اذا عرفنا الان الامر الاول وهو نية الدخول في النسك وعرفنا شرطها او بعض شروطها الامر الثاني ما هو واجبها ما هو الواجب كي
نية الدخول في النسك واجبها ان تكون من الميقات لمن وجبت عليه - [00:34:35](#)

وهذه مسألة يعني اغلبكم تجاوز الميقات فلا يحتاجه لكن نأخذها من باب التفقة في الدين ثبت عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:35:00](#)

اه ثبت من حديث ابن عباس وغيره انه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم لاهل نجد قرن المنازل ووقت لاهل المدينة ذا الحليفة
ووقت لاهل اليمين يلملم ووقت لاهل الشام الجحفة - [00:35:13](#)

وجاء في حديث من حديث جابر وجاء ايضا من عن ابن عمر وجاء من قول عمر نفسه ووقت لاهل العراق ذات عرق هذه المواقف
الخمسة وقتها النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:35:30](#)

ثم قال هن لهن ولمن مر عليهم من ي يريد حجا او عمرة انتبهوا معى الذي يأتي افاقيا الناس ثلاثة اما ان يكون افاقيا بمعنى انه جاء
من خلف المواقف المدينة يعتبر اهلها افاقيون - [00:35:47](#)

وما زاد شمالا السعدية وهي قرية بجانب يلملم من كان خلفها افاقيا السيل الصغير وهو ما يسمى بقرن المنازل ما خلفه يسمى افاقيا
الناس اما ان يكونوا من خلف المواقف فيسمون افاقيين - [00:36:12](#)

او ان يكونوا من اهل مكة اي من اهل الحرم او ان يكونوا خارج الحرم من غير اهل مكة ولكنهم دون المواقف كاهل جدة واهل وادي
نعمان واهل الكامل واهل عسفان - [00:36:36](#)

وغيرها من القرى التي تكون بين مكة وبين المواقف اذا الناس ثلاثة نبدأ بالاول وهو من الافق واغلبنا افاقيون رکزوا معی ساذكرها
من باب التقسيم لكي تفهم المسألة على سبيل الدقة - [00:36:55](#)

الذي يأتي الى مكة فهو واحد من رجلين اما ان يأتي وقد وصل الميقات محظما واما ان يأتي غير محظم فان احرم من الميقات فقد
فعل السنة وان احرم قبل الميقات جاز - [00:37:15](#)

ولكنه مكروه الا الشيء اليسيير مثل الطائرة فالذين يأتون بالطائرات فنقول لهم ليس مكروها في حقك ان ان تحرم من الطائرة في
الطائرة وساتكلم عن المحاذاة الطائرة ان شاء الله بعد قليل - [00:37:40](#)

لان الاحتياط هنا لازم قد تصل للميقات من غير ضبط له اذا هذا الحالة الاولى وهو من يأتي محرم وقد فعل السنة الحالة الثانية
من يجاوز الميقات غير محرم - 00:37:53

الذى يجاوز الميقات غير محرم اتى من طريق المدينة ولم يحرم بحج ولا عمرة او اتى من طريق الطائف او اتى من طريق الساحل والجنوب او من اتى من طريق الساحل الشمالي من طريق ينبع الذى هو طريق اهل الشام - 00:38:11
او اتى بالطائرة اتى غير محظوظ فنقول من جاوز الميقات غير محرم فله حالتان كذلك اما ان يكون قاصدا مكة واما ان يكون قاصدا غير مكة فان كان قاصدا غير مكة كجدة مثلا - 00:38:29

فان كان قاصدا غير مكة مما هو دون المواقف وقد اجمع على الاقامة فيها حد الاقامة فاكثرا وهو واحد وهو واحد وعشرون صلاة فاكثرا فانه حينئذ يجوز له ان يحرم من حيث البلدة التي قصدها - 00:38:52

قصدت جدة ستجلس فيها اربعة ايام فاكثرا فيجوز لك حينئذ ان تحرم من جدة ثم تذهب محرما بعد ذلك وان كنت قد قصتها دون حد الاقامة عشرين فرضا فاذا فيجب عليك ان تحرم من الميقات او ان ترجع عن الميقات فتحرم منه - 00:39:10
فان لم تحرم منه فعليك فدية الحالة الثانية ان يكون المرء قاصدا خارجا مجاوزا للميقات قاصدا مكة قاصدا مكة فاهم العلم يقولون اذا اراد الاحرام فيجب عليه الرجوع الى الميقات - 00:39:33

سواء كان نوى الاحرام او لم ينوه لقول النبي صلى الله عليه وسلم هن لهن ولمن مر عليهم من غير اهلهن ممن يريد حجا او عمرة فدام فاما دام اراد الحج والعمرة - 00:39:57

في وقت الاحرام او بعده فيجب عليه حينئذ الرجوع اذا هذى المسألة الثانية وهو الذي يجب عند الاحرام ان يكون عند الميقات اذا الركن هو النية والواجب ما هو - 00:40:10

ان يكون من الميقات ما الفرق بين الركن والواجب ان الركن اذا لم تفعله لم ينعقد نسك واما الواجب فاذا تركته وجبت عليك فدية ذبح شاة تذبح في مكة وتوزع على فقراء مكة - 00:40:26
لما ثبت في صحيح لما ثبت عند مالك في الموطأ ان ابن عباس رضي الله عنهما قال من ترك نسكا فعليه دم. وهذا نسك اذا عرفنا الان الواجب في الاحرام - 00:40:44

بماذا بالنسب وليس له واجب الا هذا وهو ان يكون الاحرام من الميقات وليس له واجب زمانى فيجوز ان تحرم في اشهر الحج ويجوز قبلها المسألة الثالثة وهي المهمة عندنا فانتبهوا لها - 00:40:59

وهي التي ستحتاجها كثيرا انه من حين يحرم المرء سواء احرم من الميقات ثم دخل بعمره فلما جاء الحج فانه يحرم بالحج من مكة كما سيأتيها بعد قليل فانه يجب عليه ترك محظورات الاحرام - 00:41:13

وساذكر لكم محظورات الاحرام فانتبهوا لها اول محظورات الاحرام ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال لا يلبس المحرم العمامه ولا البرنس فيحرم على المحرم ان يغطي رأسه - 00:41:34
فكلي تغطية للرأس اذا كان طبعا المحرم رجلا فيحرم عليه تغطية رأسه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس العمامه والبرنس وكذا كل لباس يكون للرأس وما هو الذي يكون لباسا - 00:41:55

قالوا كل ما يكون لباسا مما يتحرك بحركة الشخص سواء كان متصلة او غير متصلة الطاقية حرام الغترة حرام الاحرام يجعله على رأسك حرام اذا كنت نائما وغطيت رأسك حرام - 00:42:12

كل هذه حرام التغطية ان يجعل منديلا على رأسك حرام كل هذا حرام لا يجوز غير المتصل هناك ستتجدد بين الحجيج يجعل ربطه على جبهته ثم يخرج منها امثال المظلة - 00:42:38

هذه متصلة برأسه فتتحرك بحركة رأسه فكل ما كان يتحرك بحركة الرأس فانه حينئذ يسمى غطاء طيب انظروا معى لو ان امرا اراد ان يركبه في شيء اول اراد ان يدخل في خيمة - 00:42:57

الخيام في في عرفة او في منى هل يجوز ذلك ام لا؟ نقول يجوز. طيب تقول غطية رأسك نعم غطية رأسى لكن بشيء لا يتحرك

بك. يتحرك مع حركتك فهو ليس متحركا به فيجوز - [00:43:16](#)

ولذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم ضربت له خيمة من اذن عليه الصلاة والسلام فجلس فيها فدل على انه يجوز. ليس كل شيء محرم في الباص او السيارة هل - [00:43:30](#)

يحرم ذلك ام لا؟ ترى من الحجيج سترى من المسلمين الحجيج من ينزل الغطاء في السيارة هل يجوز ذلك ام لا نقول الصحيح من قول اهل العلم؟ انه يجوز ركوب السيارة لماذا - [00:43:44](#)

لا تتحرك بحركتك وانما تتحرك بحركة السيارة فحينئذ يجوز فهي اقرب الى الخباء والخيمة فحينئذ تجوز طيب انظروا معي المظلة تجوز ولا ما تجوز؟ من الحجيج كثير من يقول المظلة لا تجوز - [00:43:57](#)

نقول تجوز لأن العبرة بتتحرك تحرك ماذا الرأس وهي ليست مثبتة بالرأس وانما باليد فجعلك المظلة في اثناء الحج يجوز فحكمها حكم الخيمة والخباء الذي ضرب للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:16](#)

طيب وانت حاج متع شنطة معك شنطة او صبي صغير اردت حملة فجعلته على رأسك المتع ما رأيكم يجوز ولا ما يجوز يجوز لماذا؟ القاعدة نعم هو يتحرك بحركة لكنه ليس لباسا - [00:44:33](#)

انت جعلته من باب الحمل ولذلك القصد مؤثر فانت جعلته من باب الحمل لا قصد التغطية لكن لو جعلت هذا المتع كالشنطة او الكرتون بقصد تغطية رأسك حرب حرمن عليك ذلك - [00:44:59](#)

طيب في شدة الحر وانتبهوا ايها الاخوة هذه السنة نحن في اخر الشهر التاسع اليك كذلك؟ الثامن في اخر الشهر الثامن ومكة دائما الشهر الثامن واول التاسع حر فانتبهوا هذه السنة من شدة الحر - [00:45:16](#)

فليس من السنة ان تضحي يعني تجلس في الشمس متى يكون الخروج والاظحاء سنة في اخر نهار يوم عرفة وسأذكره بعد قليل ما لم انسى او يضيق الوقت علينا في نهار يوم عرفة في اولها ارتاح - [00:45:37](#)

ولا تجلس في الشمس اذ افضل يوم عرفة اخره سنتكلم عنها بعد قليل في قول الله عز وجل فاذا افضتم من عرفات طيب لا تتبع نفسك وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا - [00:45:53](#)

قد جلس في الشمس فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يستظل فدل على ان الجلوس في الشمس ليس عبادة وليس افضل طيب لو ان امراً مر في الشمس في يوم عرفة او في اليوم الثامن او في اليوم العاشر قبل ان يتحلل - [00:46:06](#)

فوضع على رأسه يده لاجل حر الشمس عليه فدية طيب يدان وضع اليدين جميعا نقول وضع اليد لا فدية فيه لا فدية لانه لا يسمى لباسه والشخص دائما يضع يديه حتى في عند الوضوء - [00:46:23](#)

والمسح فلا يسمى لباسا وليس مطلقا ذلك لباسا طيب لو اشتدت الحر فاخذ احراما وجعله على رأسه يجوز ولا ما يجوز هو لا يجوز لكن اذا كنت مضطرا اليه من شدة الحر - [00:46:41](#)

ارتفاع عنك الاثم لكن عليك الفدية وما هي الفدية صيام ثلاثة ايام في اي مكان في مكة او في غيرها او اطعام ستة مساكين من مساكين الحرم وستتكلم عن قدرها ان شاء الله بس اليوم او الغد - [00:47:02](#)

او ان تذبح شاة في مكة وتوزعه على فقراء مكة عن طريق الجهات من باب الانظف وهم اعلم بفقراء مكة اذا عرفنا الان اول محظوظ وهو تغطية الرأس بقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم البرنس ولا يلبس العمامة - [00:47:18](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذه للدلالة على الملبوس الملافق او غير الملافق فما دام ملبوسا والعرب تسمى الملبوسة للرأس هو كل ما كان يتحرك بحركته فإنه يكون مغطيا ويتحرك بحركته تسمى لباسا على لسان العرب - [00:47:35](#)

هذا هو الامر الاول المنهي عنه الامر الثاني منهي عن المحرم في حج او عمرة انه منهي بما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عمر وابن عباس - [00:47:54](#)

قال لا يلبس المحرم القميص هو هذا الذي البسه هذا يسمى قميصا سواء كان قصيرا الان القصير يسمونه قميص والطويل يسمونه ثوب في لسان العرب الاثنين كلاهما يسمى قميصا - [00:48:05](#)

الثوب في لسان العرب هو القماش الذي لم يخيط ولم يقص يسمى ثوبا الان اصبح الناس يسمون هذا الثوب ولا مشاحة في
الاصطلاح هذا يسمى قميص قال لا يلبس المحرم القميص - 00:48:21

ولا يلبس السراويل السراويل هذه التي تلبس قصيرة او كبيرة. لا يجوز لبسها ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس الخفاف كذلك
اذ الخفاف من الملبوسات طيب ما القاعدة فيها - 00:48:33

ذكر انواعا ولم يذكر قاعدة قالوا القاعدة فيها كما ذكر ابراهيم النخعي وهو احد التابعين قالوا كل مخيط مفصل على عضو من اعضاء
الجسد كل مخيط مفصل على عضو من اعضاء الجسد - 00:48:54

نأتي لاعضاء الجسد عضوا عضوا. الرأس ليس له مفصل الا الغطاء وهو امر منفصل او تغطية الوجه وهو خاص بالمرأة ونتكلم عنه
طبعا نجي نتكلم عن تغطية الرجل للوجه سارجع له بعد ان اتكلم بعد قليل ذكروني - 00:49:16

تذكرون تغطية الوجه للرجل المفروض نتكلم عنها في الرأس لكن نسيتها لاجلكم من طيب اذكراها الان لكي لا انسي طيب تذكرون ان
نرجع انا وقفنا عند ايش وقفنا عند ايش؟ انت المسؤول عن التذكير - 00:49:32

وقفنا عند الملبوسات ضابط الملبوسات الاعذار المثلثة على الاعذار طيب نرجع والانسان دائمًا ينسى والانسان دائمًا ناسيًا يكثر
النسيان. نرجع للموضوع الاول. نحن قلنا قبل ان المحظوظ الاول هو تغطية الرأس - 00:49:48

هذا يسمى ماذا؟ رأسا هل الوجه رأس اي ملحق بالرأس ام ليس ملحقا بالرأس بعض العلماء يقول هو ملحق بالرأس فيحرم تغطية
الوجه وبعض العلماء يقول ان الوجه ليس ملحقا - 00:50:05

ان الوجه ليس ملحقا بالرأس والسبب فيه حديث واحد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قصة الذي وقصته دابة كان
محرما فسقط عن دابتة فمات فلما مات قال النبي صلى الله عليه وسلم كفنه في ثوبه الذي احرمه - 00:50:22

ولا تغطوا رأسه الى هنا صحيح ولا تخمر رأسه الى هنا ثابت ولا وجهه فمن قال ان الحديث ثابت ولا تخمر وجهه قال يحرم على
المحرم تغطية وجهه نتكلم عن الرجل. المرأة سياتي بعد ذلك عندما نتكلم عن نهاية المحظوظات - 00:50:41

ومن قال ان هذه الزيادة ضعيفة وهي التي عليها اكثر علماء الحديث المتقدمين فقال ان الوجه ليس رأسا في الموضوع ولا في غيره
فحين اذ يجوز تغطيته وهو الصحيح من قول اهل العلم - 00:51:00

لكن الاحتياط مراءاة الخلاف الا يغطي المسلم وجهه لكن يجوز التغطية متى يغطي المسلم وجهه احيانا عندما
يلبسوا يلبسوا الكمام فيغطي الرجل وجهه على هيئة الكمام الصحيح انه يجوز لكن الافضل الا تفعله عند الاحرام. مراءاة للخلاف -
00:51:14

والا فانه يجوز من غير كراهة مثل اخر عند النوم قلنا من تعمد تغطية رأسه عند النوم فانه حرام عليه ذلك وعليه فدية ان تعمد واما
الناسى معفو عنه الوجه - 00:51:40

نقول يجوز تغطية العينين في والوجه عند النوم وعند اليقظة لكن الافضل عدم التغطية. بعض الناس عند النوم وخاصة في مزدلفة
مع الانوار لابد ان يغطي وجهه والا ما ينام. نقول يجوز ذلك ولا فدية عليك. على الصحيح من - 00:51:58

قولي العلماء لان الحديث فيه لا يصح والقاعدة عندنا ان هناك فرقا بين الوجه وبين الرأس وقفنا عند ان من المحظوظات لبس
المخيط وقلنا ان اول من عبر بالمخيط هو ابراهيم النخعي - 00:52:15

الذي ادرك كبار التابعين رضي الله عنه وقلنا ان معناه المفصل على كل عضو نبدأ بكل عضو كيف يكون التفصيل عليه الي ما هو
اللباس الذي يفصل عليها لا قبل الكف نبدأ باليد اولا القميص - 00:52:34

هذا هذا يسمى مفصلا طيب لو كان القميص كمه قصير لكم اخيانا نقول ايضا هو مفصل لانه مفصل على عضو اليدين من المفصل على
اليدين القباء العباءة التي لبسها هذه من القبائل - 00:52:54

هل هي مفصلة ام لا؟ هي مفصلة لان فيها تفصيلا لليد فمن لبس هذه العباءة حال احرامه فعليه فدية لكن يجوز ان يجعلها على كتفيه
من غير ادخال يديه لانه اذا ادخل يديه يكون - 00:53:14

قد استخدمنا في مفصل هكذا لكن اذا جعلها على كتفيه او التحف بها للبرد فانه حينئذ يجوز اذا هذا المفصل في اليد ايضا شف نتكلم عن المفصل - 00:53:33

لبس القفاز للرجل والمرأة لها مفصل اخر سنتكلم عنه وحده لبس القفاز للرجل لا يجوز ولو كان طبيبا لا يجوز فان كان لحاجة كان يكون فيه حروق وغيرها فحين اذ نقول - 00:53:49

يفدي لاجل الحاجة حتى بلاستيك كلها لا يجوز حتى الجوانبيات الطبية لاجل نظافة كان يكون شخص في الخدمة والنظافة لا يجوز للمرء لبسها مطلقا لأنها مفصلة انظروا معي ساذكر لكم اشياء - 00:54:05

وقولوا لي طبعا هي فيها خلاف. اي قول قلته من القولين صحيح على قول بعض اهل العلم لو ان امراً لف على بيده شيئاً كأن تكون يده مجرورة فلف عليها - 00:54:21

مشدا تعرفون المشد لاجل جرح فهل يجوز ذلك ام لا اي قول اتقول به قد قيل ولكن ننظر لقاعدتنا ماذا قال العلماء؟ قالوا مفصل بقصد اللبس هذا ما قصد اللبس - 00:54:39

هذا قصد جبيرة ان يجعلها جبيرة اما لالم او لاجل جرح او لاجل كسر لا يلزم ان تكون الجبيرة من جبس اي لغم اذا فهي جائزة ومثله لو كان الاصبع - 00:54:56

فيه جرح فغطنته كله يجوز على الصحيح من قول اهل العلم لان هذا لا يسمى لباسا وانما هو جبيرة فحينئذ يجوز اذا عرفنا اليد كيف يكون التفصيل عليها الجذع كيف يكون التفصيل عليه - 00:55:12

كل ما كان مفصلا عن الجذع ويكون بحيث انه يثبت اما على الكتفين وحدها كالقمص هذه والفاييل كلها ولو كانت ذات خط واحد كل هذه مفصلة انظروا معي لبعض الامثلة - 00:55:32

هناك احرامات تباع وهي مجعلولة على هيئة التنورة تعرفون التنورة ما تعرفون التنورة يعني ازار ولكنه مخيط تماما مصنوع زين ما اسمه زي الفوطة بالضبط زي ويلبسه الشخص بمغاط لا تقل لي حلال ام حرام - 00:55:48

هو مفصل هو مخيط ام لا؟ مخيط لاجل ذلك مفصل ام ليس بمفصل مفصل على عضو هذا عضو اذا لا يجوز فهذا لا يجوز لبسه حرام لبسه طيب انظروا الثانية - 00:56:13

رجل اخذ اخذ الازار وعقد بعضه في بعض عقد بعضه في بعض واضح كيف عقد بعضهم في بعض؟ يعني انه ادخله يجوز ولا ما يجوز يجوز باجماع لان اصلا لا يمكن ان يثبت الازار الا بذلك - 00:56:32

لكن انظروا التي بعدها طبعا اغلب المسائل ساذكر لكم فيها خلاف وانما نأتي بالارجح دليلا والايسر على المسلم دائمًا من مقاصد الشرع في الحج التيسير بالدليل ليس بالهوا ما دام الدليل يحتمله فيجوز - 00:56:48

الرسول قال لا يلبس لا يلبس فلا بد ان يكون لباسا فما ليس بلباس يجوز واذا قلنا هذا جرح فليس بلباس لا يجوز انظروا معي في هذه الصورة رجل لبس ازاره - 00:57:09

ثم لما لبس ازاره ربط ازاره بحزام فيه قوله كلهي في قوله نقول الصحيح من قول اهل العلم ان الحزام يجوز لان الحزام ليس هو من ذات الشوب وانما هو امر منفصل عنه - 00:57:25

ينفصل بسهولة وان كان الاولى للمسلم وخاصة لمن اعتاد على الازار وانا اعلم ان اغلب الحجاج غير معتمد على الاجرة اغلب الحجاج غير معتمد من كان معتمدا على الازار وكيفية لبسه لان له طريقة معينة في في العقد - 00:57:47

فالافضل له ان لا يجعل حزاما لكن يجوز وضع حزام من غير كراهة يجوز وضعه لانه هو في الحقيقة ليس هو اللباس اللباس هو الازار وهو منفصل عنه في الحقيقة وانما وضع لحاجة ولذلك يقول العلماء يجوز عقد المنطة لحاجة كأن تجعل فيها مالك. فاذا جاز عقدها لحاجة وهو - 00:58:04

جعل المال فكذلك يجوز لحاجة ثبات الازار واغلب الناس لا يثبت ازارهم الا بحزام الا الذي معتمد عليه هذا له حكم اخر الذي يعتدون على لبس الازار في بلدانهم بالعكس الحزام يؤذيه فنقول له الافضل - 00:58:28

االلبس الحزام في حق طيب انظروا هذه المسألة بعدها رجل اتى بمشابك تعرفون المشابك الدبابيس فاخذ الدبابيس
وزر الرداء زره هكذا يجوز ولا ما يجوز - [00:58:44](#)

نقول ما يجوز لان ما الفرق بين ان تزره بمشابيك وبين ان تزره بخير لفرق النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان المرء يصلى في
الثوب الواحد ليس عليه الا ثوب واحد مثل هذى الجلابية مثلا - [00:59:10](#)

ويكون جيئه مفتوحا وجاء عند ابى داود قال ليزره ولو بشوكة فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان الشوكة الشوكه مثل مثل
المشابيك انها تقوم مقام الزرار وانها تقوم مقام - [00:59:26](#)

الطق هذا فحينئذ نقول ان هذا لا يجوز اذا لا يكون مفصلا على هيئة المنكبين. فصلته على هيئتكم قدر المستطاع لا
تشبك المشابك ومثله ايضا في الازار. لكن لو مشبك واحد - [00:59:41](#)

او مش بكيني لثبتوت الازار لا حرج لكن لا يكن بعض الناس مئة مشبك اصبح كأنه خيط كأنه خاف خيط ما الفرق بين المشبك
والخيط؟ بالعكس المشبك اقوى لا ينقطع - [01:00:01](#)

كانه دباسة لكن قال مش بك الواحد لا يضر والشرع يتסהهل في اليسير ماشين معنا طيب انظروا معي انتهينا من الوسط سنتنقل
للقدمين او الرجلين قبل ان نصل القدمين الرجلين - [01:00:14](#)

لو ان امراً ليس سروالا يجوز ولا ما يجوز؟ ما يجوز لان السروال مفصل طيب انظروا لهذه لو انه ليس تبانا تعرفون التبان التوبة ما هو
شوف اهل البحر اهل الصيد - [01:00:33](#)

لما يأتي للازار يلبس ازارا لما يريد ان يدخل البحر لكي لا يفسد ازاره يجعل المؤخرة امانا والاماام مؤخرا ثم يربطه فيكون الازار على
هيئة السروال الكبير هذا يسميه العرب تبان - [01:00:52](#)

وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها ما يدل مرفوعا ان المحرم لا يلبس التبان لان التبان في معنى المخيط فهو محظوظ لانه لباس لباس
ولا يلزم ان يكون فيه خيط لانه احاط العضو وهو لباس له - [01:01:05](#)

فلا يجوز التبان عرفتوا التبان اغلب الناس يعني لا يستكملون اغلب الذين يستخدمون الذين عند البحر. الذين على الساحل اهل
الصيد هم الذين يأخذون الازار فيجعلونه تبانا. هذا لا يجوز لبسه - [01:01:22](#)

طيب انظر معى الكثيرة وش الكبتين ايوة واحد ما يضر اكثر الكثير جدا ما يجوز. واحد اثنين امره سهل الباقي لا لا تزرها لان الزرار
خيط ما الفرق بين المكبس وبين الزرار وبين الخياط؟ واحد واحد - [01:01:34](#)

وقلت لكم حديث النبي صلى الله عليه وسلم نفس الحكم لكن واحد لا يضر للحاجة للحاجة للحج خل ننتظر اكتبه يا شيخ احسن
ثوانى بس خلني في هذى خلاف ثوانى - [01:01:54](#)

نرجع لحديثنا انظر للرجلين قلنا السروال لا يجوز او السراويل لان الواحد يسمى تراويخ الواحد سراويل في لسان العرب الافصح الا
تكون سروالا وانما الواحد سراويل لان له رجلين والجمع سروالات - [01:02:11](#)

فالافصح ان تقول لبست السراويل اي واحد واذا كان عندك كثير عندي سروالات هذا هو الاصلح في اللغة طيب نرجع لمسألتنا لو ان
رجل عنده مشكلة في قدميه كالاحتراك مثلا - [01:02:32](#)

ثم ليس شيئا لمنع الاحتراك السراويل التي تمنع الاحتراك تكون مشد يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز للحاجة فيرتفع عنه اللائم هل عليه
فدية نقول نعم لانه لبسه وهو ملموس طيب لكن لو جعل لصقا في محل الاحتراك - [01:02:51](#)

او لف شيئا فقط ما باللف نقول هذا لا لا يجب فيه شيء على الصحيح لانه ليس لباس بمثابة الجبيرة على الصحيح فيجعل لصق محل
الاحتراك نأتي للقدمين الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الخفين - [01:03:12](#)

لا يلبس الخفين الخفان ما هما قالوا ما غطى اكثر الرجل مقدمها ومؤخرها ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر قبل ان
ينسخ الحديث وهو حديث ابن عمر قبل ان ينسخ بعد ذلك حديث ابن عباس - [01:03:30](#)

قال ومن لم يجد النعل فليلبس الخف ولقطع اخره اذا الخف لابد ان يكون ساترا للرجل اكثراها وان يكون لاولها واخرها ملخص الكلام

ان لبس الكنادر لبس الشراب لا يجوز على المحرم - 01:03:49

لبسها وعليه فدية حال احرامه طيب في شيء يسمى بالصندل تعرفون الصندل الذي هو نعل ولكن في اخره كيف الصندل هل هو ملحق بالنعل ام انه ملحق بالخف نقول هو على الصحيح من قول اهل العلم - 01:04:09

أغلب المسائل فيها خلاف الحج من رحمة الله عز وجل على الصحيح من قول اهل العلم انه ملحق بالنعل فيجوز لبس الصندل اما الجزمة فلا يجوز وان كانت تحت - 01:04:32

وان كانت تحت الكعبة فانها لا تجوز الجزمة او ما ستر اكثر الرجل لان العبرة بالاكثر هذه جائزة وان كان مقدمها ايضا جائزة وان كان الاولى ان تبحث عن شيء مشقوق المقدم - 01:04:45

قال صدق ما في شيء يجوز لان مقدم الرجل اذا غطي لا يضر طيب انظروا معي انتهيانا الان من المحظور الثاني وهو لبس المخيط يشمل لبس البدن ويشمل ايضا - 01:05:01

لبس القدمين وكله يسمى مخيطا على الرجل هذا يحرم على الرجل دون المرأة المرأة لها حكم سيأتي بعد قليل المحظور الثالث توه طال عمرك كمل لا اعرفه اللفظ يجوز لانه جزء من الثوب - 01:05:21

اللصق هذا يجوز النصب يكون جزء خشن وجزء ناعم فيلتصق الحاج الاول على الثاني. نقول يجوز لانه جزء منه وهو ليس يعني من باب التفصيل بناء على ما افتت به - 01:05:35

هيئة كبار العلماء عندنا في المملكة هذا اللصق انهم يجوز ولكن اولى تركه لمن لم يستطع لكن هو جائز نرجع لمسألتنا من محظورات الاحرام اخذ الشعر فلا يجوز قص الشعر - 01:05:53

ولا نتفه ولا يجوز ايضا لا قصه ولا حلقه النتف من جذرها والحلق بالموسي والقص بالمقراط كلها حرام طيب من فعلها ناسيا فلا شيء عليه. ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا واخطأنا - 01:06:07

ومن فعلها عالما عامدا سواء لحاجة او لغير حاجة فتوجب عليه الفدية ولذلك فان كعبا لما رآه النبي صلى الله عليه وسلم وقد نزل القمل من رأسه على وجهه من كثرة القمل - 01:06:27

الاوائل كان شعرهم طويل وكانوا يجلسون في الاحرام اياما طوالا يجلسون اياما طوال بعضهم يلبد رأسه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وبعضهم لا فاشتد القمل على رأسه فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال اظنه قد اذاك هوا م رأسك - 01:06:44
احلق وافدي ثم نزلت الاية ففدية من صيام او صدقة او نسك اذا لا يجوز الحق بعض الناس معتمد انه ينتف شنبه او ينتف لحيته وهذه قيمة اذكر لكم نكتة عن بعض الاوائل - 01:07:00

من الادباء ولن اذكر اسمه لأنه وان كان قد مات فلربما دخلت في الغيبة ونحن في بيت الله الحرام لا يجوز الغيبة كان احد الادباء المسلمين القدامي دائما نكفي لحيته - 01:07:19

دائما يأخذ لحيته وينتف شعره فدخل على احد الخلفاء الاوائل فقال له الخليفة ان رأيتك يوما تنتف لحيتك فعلت بك وفعلت فاصبح هذا الاديب يقبض يديه لا يستطيع ان يفعل شيء يخشى من العقاب - 01:07:31

حتى اذا مرت ايام كتب تلك القصيدة الجميلة ثم القاها امام هذا الخليفة فلما انتهى قال اطلب ما شئت قال اعتق يدي اعتق يدي قال اعتقه فبدأ ببنفس بعض الناس - 01:07:50

من غير شعور ربما يفعل ذلك نقول حال نسيانك لا شيء عليك حالة ذكرك وعلمك فعليك الفدية. ما هي الفدية ان كنت قد قصست ظفرا قصست ظفرا واحدا او شعرة واحدة فعليك اطعام مسakin واحد - 01:08:06

ظفرتين او شعرتين فعليك اطعام مسكيتين ثلاث شعارات او ثلاثة اظفار فعليك حينئذ فدية وهي اطعام ستة مساكين او صيام ثلاثة ايام او ذبح شحم لان الثلاثة هي اقل الجمع فحينئذ تأخذ الثلاثة وما زاد حكمها سوا - 01:08:23

طيب انظروا معي لو ان امرا حلق شعره من غير علمه كيف رجل جاءه جرح في رأسه فلما ذهب الى المستشفى لكي ينظفوا الجرح ويعقموه حلقو رأسه نقول لا شيء عليك - 01:08:46

لأنه ليس بفعلك فيجوز ذلك ايجوز هذا الامر طيب من محظورات الاحرام كذلك مس الطيب فلا يجوز للمحرم ان يمس الطيب وحرمة مس الطيب ثلاثة اشياء وهي التي يتحصل بـ [01:09:07](#)

تطيب البدن وتطيب الثوب وشمه ثلاثة اشياء تطيب البدن وتطيب الثوب وشمه نبدأ بالاول تطيب البدن حرام الابتداء به اثناء الاحرام ويجوز الاستدامة انتبهوا للعبارة حرام ابتداء التطيب حال الاحرام - [01:09:32](#)

ويجوز استدامة الطيب ما معنى هذا الكلام بعد احرامك لا يجوز ان تطيب بدنك لا بطيب ولا بكلونيا ولا ببخور ما يجوز ان تطيب بدنك هذا يسمى ابتداء الطيب استدامة التطيب ما معناها؟ ان تتطيب قبل الاحرام - [01:10:06](#)

فيقى بعد الاحرام يجوز ما الدليل قالت عائشة رضي الله عنها طيبة النبي صلى الله عليه وسلم لاحرامه والحاله مع ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الطيب للمحرم وتركه عليه الصلاة والسلام - [01:10:24](#)

اذا المحرم باختصار هو ابتداء الطيب لا استدامته هذا وحده اثنين يحرم التطيب في اذكياء قالوا وحكمه حكم البدن يحرم ابتداؤه ويكره هناك يسن استدامته. هنا يكره استدامته. كيف هذا الشيء - [01:10:39](#)

لو ان رجلا بعدهما لبى بالحج اليوم الثامن او التاسع ثم بعد ذلك جاءه شخص بطيب بعد ما قال لبيك اللهم حجا وطيب ثوبه نقول عليك الفدية وانت مخير بين ثلاث - [01:11:04](#)

اشياء ذكرناها قبل قليل اما لو كان ثوبك مطبيا قبل الاحرام كان في الشنطة وجاءه طيب فلبسته نقول لا فدية عليك لأنك لم تستدامة الاحرام مطبيا قبل الدخول في النسك. لكنه مكروه - [01:11:20](#)

للخلاف القوي في الثوب ولكن اذا فسخت الثوب لا يجوز لك لبسه وفيه الطيب لأن لبسه مرة اخرى يكون من باب الاستدامة وهذا الذي جاء في حديث يعلى ابن امية - [01:11:41](#)

لما كان قد جاء مطبيا فلم ينهى لأن الطيب كان من باب الاستدامة من باب الابتداء وظحت المسألة وضحت دائما يأتي بعض الاخوان يقول لك بعد بعد الاحرام في طيف ماذا افعل - [01:11:57](#)

نقول لا شيء عليك لأنك لم تستدامة وهو مطيب لكن اذا خلعت الازار او خلعت الرداء فلا تلبسه الا بعد غسل الطيب. ابحث عن مكان الطيب فاغسله بالماء ما بقي الا الاثر معفو عنه حتى لو بقي بعذريحة التي لا يمكن ازالتها يعفى عنها - [01:12:11](#)

ان لم تجد غيره طيب ساذكر لكم اشياء طبعا هذا النوع الثاني الثالث وهو الشم فالمرء ممنوع من تعمد شم الطيب لأن الطيب من اعظم ما يحصل به الترفة شمه - [01:12:28](#)

فلا تتعمد شم الطيب اذا كنت في الحرم وجاء الذين طيبون يطيبون المسجد الحرام وهم في كل يوم يطيبون الكعبة اكثر من مرة في اوقات معينة كما تعلمون فاذا مررت بجنبه لا تذهب لتشم. ولا تذهب للطيبة بدنك. اذا كنت محروما - [01:12:45](#)

اما لو اتى الشم انت الرائحة الى انفك لا شيء عليك لأنك لم تتعمد الذهاب اليه. لا تفتح قنينة الطيب فتشم ولا تذهب للثوب المطيب فتشمه لأنك تعلم ان فيه طيبة - [01:13:06](#)

طيب سذكر اشياء وقولوا لي هل سمي طيبا ام لا الامر الاول الزعفران طبعا الزعفران في الزمان الاول يستخدم طيبا ويستخدم لونا ويستخدم طعاما الزعفران الان لو ان امراً لم يشم رائحته وانما شربه شربه - [01:13:20](#)

مباعدة هل نقول هو ترفة بشم الطيب؟ نقول لا الصحيح من قول اهل العلم ان من شرب الزعفران او جعله في اكله استحال طعمه او لم يستحل طعمه فانه لا يكون محروم. لأن من بعض اهل العلم يقول اذا استحال كان يكون في الطبخ - [01:13:45](#)

يجوز واذا لم يستحل كان يجعل مع الماء يكون محروما وال الصحيح ان الترفة ليس بالشرب وانما الترفة بالشم طيب انظروا عندي الصابون هذى مسألة مهمة جدا جدا الصابون هذا - [01:14:07](#)

هل هو حلال ام حرام نقول الصابون نوعان طابون فيه طيب وصابون لا طيب فيه اما ما لا طيب فيه فيجوز بلا اشكال اخرجوا عن جد واما ما فيه طيب - [01:14:24](#)

فان بعض الناس يستخدم الصابون لاجل طيبه معروف هناك انواع من الصابون تستخدمنها لاجل الطيب لأن طيفها قوي وبعض

الصابون استخدموا للتطهير فقط لا لاجل الطيب فنقول هنا العبرة بالمقصد - 01:14:39

وانت لم تترفه بالطيب وانما ترتفه بالنظافة والنظافة جائزة شرعا اذا فالصابون سواء كان سائلا او كان الصابون من الممسك هذا وان وجد فيه رائحة زكية سواء لفواكه او صناعية فانها جائزة الا - 01:14:56

ان ان يكون الصابون جعل لاجل الطيب فان بعض الصوابين الطيب فيه عالي جدا مثل بعض ادهان الجسد ساذكرها بعد قليل مثل بعض كلمات الجسد تكون افساد في الحمامات هذى - 01:15:17

اللي في الحمام تجوز طيب انظروا معي المناديل المرطبة اذا كان فيها طيب لا تجوز المناديل المعطرة لان الاغلب من الناس يستخدمها لاجل رائحتها التي تزيل ما على اليدين فكل محرم يحرم عليه ان يستخدم المناديل المعطرة هي حرام لان الترفه بها واضح بخلاف الصابون - 01:15:33

الصابون لا ترفاها فيه كبيرة ماذا بقي المسائل يعني هذه اهم المسائل المتعلقة بالطيب من محظورات الاحرام كذلك رقمنا كم البخور 01:15:58

من محظورات الاحرام كذلك النكاح فلا يجوز لامرئ ان يعقد نكاح لا ان يكون زوجا ولا زوجة ولا ولبا في النكاح لما جاء في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح اي يكون موجبا في النكاح - 01:16:21

ينكحش من الزوجة والزوجة وينكح يكون ولبا في النكاح كذلك لا يجوز ان يكون شاهدا في عقد النكاح لان هذا وسيلة وهو شرط فلا يصح ان يكون شاهدا والخطبة مكرورة للمحرم - 01:16:43

ومن عقد النكاح وهو محرم فنکاحه باطل يجب عليه اعادته مما يحرم على المحرم وسيأتي ان شاء الله بالتفصيل بعد قليل الجماع حرام على المحرم وهو من اخطر المحرمات مما يحرم على المحرم كذلك - 01:16:59

المباشرة بان يكلم الرجل زوجته بكلام فيه شهوة او ان ينظر لها نظرة بشهوة او ان يمسها سواء بحائل او بدون حائل بشهوة ومن فعل شيئا من ذلك فعليه فدية دم - 01:17:18

سواء انزل او لم ينزل حرام حال الاحرام وسيأتينا بعد قليل في الآية اذا هذه كلها متعلقة بمحظورات الاحرام ايضا من المحظورات الصيد والصيد قل من الناس من يصطاد وخاصة في ايام الحج فان الصيد قليل لكن في بعد الحج قد يوجد في بعض المواسم قد يوجد بعض الصيد كالوبر وغيره - 01:17:38

وكذلك يحرم على المحرم ان يأخذ شيئا من شجر مكة فان النبي صلى الله عليه وسلم حرم عض شجرها للمحل والمحرم معا فانه لا يعوض شجرها ولا ينفر صيدها طيب - 01:18:02

اذا يقول ربنا جل وعلا الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج عرفنا ان الحج له ركن وتكلمنا عن ركته وعرفنا واجبه وهو الاحرام من المبقات وعرفنا محظوراته اي التي يجب - 01:18:16

تركها الامر الاخير الامر الاخير ما هي السنن التي تكون عند الاحرام نحن اغلبنا فيحرف اليوم الثامن او التاسع عرفنا ما الذي يجب ركتها وواجبها وما الذي يلزم تركه وهو المحظورات - 01:18:36

ستتكلم الان عن السنن التي تفعل عند الاحرام وهو فرض الحج يجب عندها يجب عند الاحرام او يستحب عند الاحرام عدد من السنن منها اولا انه يستحب للمرء عند الاحرام ان يغتسل قبلها - 01:18:53

يفغسل بماء لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاسماء اغتسلي لما كانت في ذي الحليفة ارادت ارادت الاحرام فيستحب الاغتسال حتى للمرأة حائض وقد كانت اسماء قد نفست - 01:19:09

فولدت محمد ابن ابي بكر رضي الله عنه وعن ابيه وعن امه فالقصد من هذا ان يستحب الاغتسال لكل احد فان لم يغتسل يجوز فيتوضاً حينئذ ان وجد ماء يتوضأ به - 01:19:27

ثم بعد ذلك يصلى ركعتين اين يصلى الركعتين في المكان الذي احرم منه سواء في الفندق او احرم في المسجد الحرام او احرم في المخيم في منى او احرم في عرفة وستتكلم عن مكان الاحرام بعد قليل - 01:19:44

الآن ساتكلم تكلمنا عنى وانتهى لكن ساعيد له. اذا يستحب له ان يصلى ركعتين هاتان الركعتان ان وافقك شوف معي ان وافقتنا صلاة مفروضة اجزأته يعني كان احرامك بعد الظهر بعد العصر - [01:20:05](#)

تصلي ثم بعد ذلك تحرم مباشرة فتستحب حينندا ان يكون عقب صلاة لم يكن وقت صلاة مفروضة ماذا تفعل
يستحب ان تصلي ركعتين الا ان يكون ذلك في وقت نهي - [01:20:23](#)

وقت النهي من بعد طلوع الفجر الى ارتفاع الشمس قيد رمح ومن بعد صلاة العصر ليس من بعد دخول العصر وان من بعد صلاة العصر الى غروب الشمس اذا احرمت في هذين الوقتين - [01:20:43](#)

ولم تكن يعني وكانت قد صليت الفريضة فقد سقط عنك اداء السنة لان هنا نهي للتحريم وهذا من المحرم على المندوب وهذا هو قول جماهير اهل العلم وهو الاظهر دليلا - [01:20:56](#)

للتأكد باربعة احاديث عن النهي عن الصلاة فيها اذا عرفنا الان السنة الثانية او الثالثة وهي ان يصلى ركعتين مما يستحب كذلك ان العلماء يقولون يستحب له ان يتتنظر وما معنى ان يتتنظر - [01:21:12](#)

قالوا ان يتنظر بدنه بشيء يزيل عنه العرق كصابون ونحوه وان يتتنظر بازالة الشعر الزائد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس من الفطرة ومنها تقليم الاظافر - [01:21:30](#)

وقص الشارب ومنها نتف الابط ومنها حلق العانة ومنها الختان وهو الخامس هذه الامور الخمسة منهي المسلم ان يمكث اربعين يوما من غير قصها لما ثبت في الصحيح من حديث انس - [01:21:48](#)

قال وقت لنا النبي صلى الله عليه وسلم اربعين يوما وفي لفظ نهي والنهي اقل احوال الكراهة ان لم يكن التحريم. اذا الاصل انه كل اربعين يوم هم على اقصى تقدير تفعل هذه السنن الاربع - [01:22:08](#)

وهو تقديم الاظافر ونتف الابط او حلقه او او قصه يعني ازالة الابط وافضله النت وحلق العانة وهو الشعر الذي يكون اسفل البطن اسفل البطن واه نعم وقص الشارب وقص الشارب - [01:22:22](#)

طيب السنة فعلها عند الاحرام طيب ان لم يكن هناك شيء الرجل ازالها قبل ايام يسيرة تقول ما دام كانت قد زالت فلا تنزل الباقي المقصود الطويل فقط واما اليسir القصير فانه - [01:22:38](#)

لا يقص ولذلك كان ابن عمر يقص اظافره في كل جمعة وكان يؤجلها احيانا الى كم؟ كل خمسة عشر يوما كما جاء عند البخاري في الادب المفرد مما يستحب ايضا عند الاحرام الطيب - [01:22:52](#)

ويستحب ان يكون الطيب على البدن ولا يكون على الثوب ما يكون على الثوب اذا طيبيت ثوبك قبل الاحرام مكروه بعد الاحرام حرام عليك دم عليك فدية ما نقول عليك دم؟ عليك فدية وهو التأخير بين بين الدم والصيام والصدقة - [01:23:08](#)

طيب اذا طيبيت بدنك اين تطييب قالوا طيب الموضع التي لا يصلها التوب طيب رأسك جبينك كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حتى يرى وببص الطيب في مفرقه عليه الصلاة والسلام او على الجبين خلف الاذنين حيث لا يصله التوب - [01:23:27](#)

تحت الابط يجعل الطيب لا يجعل الطيب على صدرك ولا على ظهرك لانه ربما وصل الى التوب فحينئذ قد تقع في المحظوظ وهذا هو الاخطى مما يستحب ايضا عند الاحرام - [01:23:46](#)

بعد الدخول في النسك ما هو الدخول في النسك؟ النية عند الدخول في النسك يستحب وليس بواجب خلافا للامام ابي حنيفة رحمة الله عليه يستحب لك ان تقول التلبية وهي ان تقول لبيك اللهم لبيك - [01:24:01](#)

ويستحب لك في التلبية ثلاثة اشياء التلبية بالنسك فتقول لبيك اللهم حجا لانها انتهت خاصة من لم من اعتمر انتهى. فتقول لبيك اللهم حجا والامر الثاني ان تشرط لما جاء في حديث ضباعة - [01:24:18](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حجي واشتريطي وهو ان تقول فان حبسني حابس تنحلي حيث حبسوني سنتكلم عن الاحصار ان شاء الله في درس اليوم المغرب ان امكن - [01:24:37](#)

الامر الثالث المستحب ان تلهج بالتلبية فتقول لبيك اللهم لبيك لبيك ان الحمد والنعمه لك والملك لا شريك لك لبيك

هذه هي المستحبة الصيغة الاخرى التي وردت عن الصحابة جانرة - [01:24:52](#)
وكل صيغة تلبية ليس فيها شرك فهي جانرة الافضل من الصيغة هذه الصيغة من حفظها؟ من حفظ هذه الصيغة؟ الانسان يتكلم الان متى تستحب تقال ومتى لا تقال نعم لا شريك لك احسنت - [01:25:13](#)

اذا هذا المستحب فعلها متى تقولها اذا ركبت اذا نزلت واما اذا كنت في داخل المقر والخيام فانه تقولها مرة او مرتين وتنشغل بغيرها من الاذكار كالتكبير وغيره كما في في الموطأ واصل في الصحيح ان منا الملبى ومنا المكبر - [01:25:36](#)

ولذلك لا يكون التلبية دائما وانما يكون عند الانتقال والمشي هو الاكثر فتأتي بها احيانا وتتركها احيانا تأتي بها احيانا وتتركها احيانا اذا هذى من الامور المستحبة عند الاحرام من المستحب عند الاحرام وهذه مسألة مهمة - [01:26:01](#)

متى يكون وقت الاحرام بمن اراد ان يحرم ممتنعا وقد اخذ عمرة كحال اغلبنا او اراد ان يحرم وهو مفرد لم يحرم قبل ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم دخل مكة في اليوم الرابع - [01:26:19](#)

واحرم في اليوم الثامن اذا السنة الافضل ان يكون احرامك في اليوم الثامن وخذ قاعدة كل شيء يفعل في اليوم الثامن فهو سنة ليس شيئا واجب باجماع اهل العلم كما حكاه الكرماني - [01:26:36](#)

بواجب في اليوم الثامن كل اعمال يوم ثمانية سنة الواجبات انما هي في تسعه عشرة والحادي عشر والثاني عشر فقط اذا يستحب في اليوم الثامن ان تحرم هل يجوز ان تحرم في السابع؟ نعم - [01:26:55](#)

لكن الافضل ان تؤخر الاحرام الى الثامن ما هو افضل وقت للحرام نقول افضل وقت للحرام ان يكون ظهي يعني عند الساعة التاسعة عند العاشرة قبل الظهر هذا هو الافضل. اخرت الاحرام - [01:27:10](#)

الى الظهر يجوز الى العصر يجوز الى المغرب يجوز الى العشاء يجوز الى الغد يجوز من غير كراهة نحن نتكلم عن الافضل الافضل ان يكون الاحرام ضحى كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [01:27:27](#)

الامر الثالث من ابن تحرم نقول احرم من حيث شئت لماذا اغلب الحملات جميع حملة الداخل والخارج قد يجعلون الحجيج ينتقلون الى مني من اليوم السابع تجبر من باب التفويج لكي لا يكون الزحام - [01:27:42](#)

ان اناس ينتقلون في السابع واناس ينتقلون في الثامن فلو انتقلت في اليوم السابع فالافضل ان تحرم ضحى بالاليوم الثاني يعني تجلس السابع بلا احرام اليوم الثامن تحرم فيه هذا هو الافضل احرمت السابع يجوز - [01:28:00](#)

احرمت التاسع يجوز نحن نتكلم عن الافضل كلها جانرة كلها جانرة نتكلم عن الافضل طيب لو ان امرأ قال ساتعمد التأخير وساتعب نفسي لاذهب هناك نقول انتقد شققت على نفسك - [01:28:16](#)

لاجل ادراك هيئة وادراك الهيئة غير مقصود بذاته الهيئات ليست مقصودة لذاتها اذا فالافضل ان تحرم في مني من ذلك الوقت طيب بعض الحجيج وبعض الحملات بالداخل اكثر يقول لهم الحملة او المطوف - [01:28:31](#)

تدهب الى عرفة من يوم ثمانية ما تطب مني اصلا يوم ثمانية نقول باجماع اهل العلم يجوز باجماع اهل العلم يجوز باجماع طيب متى تحرم انت مخير لكن الافضل في حقك - [01:28:52](#)

ان يكون الاحرام في يوم ثمانية ضحى ويجوز لك ان تؤخر الاحرام الى اليوم التاسع يجوز من غير كراهة وانا اؤكد لماذا لاني اعلم ان بعد ما انتي بهذا الكلام ستأتي من يقول لو اخرته للتاسع يجوز - [01:29:07](#)

من غير كراهة وليس مكروها وانما هو خلاف الاولى والستة ان تقدم بالاحرام الى الثامن اذا عرفنا ان من السنة ان يكون الاحرام في اليوم الثامن وان يكون ضحى - [01:29:22](#)

وان يكون ضحى كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم اما المكان فانت مخير اغلب الناس اما يحرم في مني او في عرفة طيب انتهينا الان مما يتعلق بالاحرام باقي شيء نسيته والا السؤال بعدين - [01:29:36](#)

نعم ويترك المحظورات؟ نعم قلنا اذا احرمت ترك المحظورات جميعا نرجع للایة تقدير الصيف ذكرته على سبيل الاجمال لذكنته ذكرته نعم يقول الله عز وجل الحج اشهر معلومات - [01:29:53](#)